

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الرابع والستون: من كتاب الطَّلَاقِ من صحيح البخاري

بَابُ تَحْدِثِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا

5335 - قَالَتْ زَيْنَبُ، فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، حِينَ تُوَفِّي أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فَهَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوَمَّنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِثَ عَلَى هَيْئِ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»

5336 - قَالَتْ زَيْنَبُ، وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، تَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُوَفِّي عَنْهَا زَوْجَهَا، وَقَدْ اشْتَكَّتْ عَيْنَاهَا، أَفَتَكْذِبُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ»

5337 - قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لَزَيْنَبَ، وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: «كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، دَخَلَتْ حَفْشًا، وَلَبَسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمْسِ طِيْبًا حَتَّى تَهْرَبَهَا سَنَةً، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ، فَتَفْتَضُ بِهِ، فَقَلَمًا تَفْتَضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً، فَتَرْمِي، ثُمَّ تَرَاوِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ» سَأَلَ هَالِكٌ مَا تَفْتَضُ بِهِ؟ قَالَ: «تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا»

عصر يوم السبت 15 رجب 1445 هجریة

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سیئون